

شرح الحكم العطائية

(74) متى رزقك الله الطاعة والغنى به عنها فاعلم أن قد أسبغ عليك نعمة ظاهرة وباطنة

أي متى رزقك الله الطاعة التي هي امثال المأمورات واجتناب المنهيات في ظاهرك والغنى به عنها بأن لا تترك إيلها بباطنك فاعلم أنه قد أسبغ أي أتم عليك نعمه : ظاهرة وهي تلك الطاعات وباطنة وهي معرفتك التي باعدتك عنها وأوجبت لك رفيع الدرجات . فإن المطلوب من العبد شيان : إقامة الأمر في الظاهر والتعلق بالله لا غيره في الباطن . فمن رزقه الله هذين الأمرين فقد أسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة وأوصله إلى غاية أمله في الدارين . وقد كان أبو بكر الوراق يقول : إني لأصلي الركعتين وانصرف عنهما كأني أنصرف عن السرقة استحياء منه .

(75) خير ما تطلبه منه ما هو طالبه منك .

أي خير شيء تطلبه من الله تعالى ما هو طالبه منك من الاستقامة على سبيل العبودية له . فإن هذا خير لك من طلبك لحظوظك ومراداتك دنيوية كانت أو أخروية . ومن دعاء أبي القاسم الجنيد : اللهم اجعل غاية قصدي إليك ما هو لك ولا تجعل قصدي إليك ما أطلبه منك . ص 73 .

(76) الحزن على فقدان الطاعة مع عدم النهوض إليها من علامات الاغترار .

يعني : أن الحزن الكاذب على فقدان الطاعة - بكسر الفاء وضمها - أي عدم وجودها في الحال مع عدم النهوض إليها في المستقبل من علامات الاغترار وهو التعلق بما لا حقيقة له فليس بمقام السالكين الأبرار . وإنما مقامهم الحزن الصادق مع النهوض إليها والبكاء عليها فإن صاحب هذا الحزن يقطع من طريق الله تعالى في كل شهر ما لا يقطعه غيره في سنين . وفي الحديث : " أن الله يحب كل قلب حزين " وقد كان A متواصل الأحزان دائم الفكر .

(77) ما العارف من إذا أشار وجد الحق أقرب إليه من إشارته بل العارف من لا إشارة له لفنائه في وجوده وانطوائه في شهوده .

يعني ليس العارف الكامل في المعرفة من إذا أشار إلى شيء من أسرار التوحيد وجد الحق تعالى وشهده قبل تلك الإشارة لأنه حينئذ يكون باقياً مع نفسه وملاحظاً أن هناك إشارة ومشيراً فهو مع الأغيار بل العارف الكامل من لا إشارة له أصلاً مشهودة لفنائه عنها في وجوده تعالى فلا يشهد إلا إياه . وقوله : (وانطوائه في شهوده) عطف تفسير . والإشارة عند الصوفية هي : إفادة أسرار التوحيد بالكناية والتلويح . قال الشبلي : وكل إشارة أشار

بها الخلق إلى الحق فهي مردودة عليهم حتى يшиروا إلى الحق بالحق وليس لهم إلى ذلك